السجن عشرة سنوات بحق 6 مدانين عن جريمة حيازة مادة اليورانيوم



أعلن مجلس القضاء الأعلى، اليوم الاثنين، صدور أحكام بالسجن لمدة عشر سنوات بحق ستة مدانين، بينهم امرأة، عن جريمة حيازة وتداول مادة اليورانيوم المشع عالية الخطورة بقصد بيعها والاتجار بها.

وذكر إعلام القضاء في بيان تلقته وكالة المطلع، أن المحكمة الجنائية المركزية أصدرت أحكاماً بالسجن لمدة عشر سنوات بحق المدانين الستة، بعد إدانتهم بحيازة وتداول مادة اليورانيوم المشعة عالية الخطورة بهدف بيعها والمتاجرة بها.

وأضاف أن الأحكام صدرت استناداً إلى أحكام المادة (27/ ثانياً/ ب) من قانون الهيئة الوطنية للرقابة النووية والإشعاعية والكيميائية والبيولوجية رقم (1) لسنة 2024، وبدلالة مواد الاشتراك (47 و48 و49) من قانون العقوبات.